

أسس بناء المجتمع من خلال سورة النور

مسعود جباري

جامعة الجلفة

تتجاذب الإنسانية منذ حقب زمنية ليست بالقريبة ثقافات وديانات وحضارات ، كل منها يضع مبادئ وقيما معينة من أجل الرقي بالمجتمعات والشعوب والأمم ، إضافة إلى الأعراف الاجتماعية داخل نظام القبيلة المبني على ((فكرة حياة العداوة غير المطمئنة والمشحونة بالمتاعب))¹ - كما يرى هوبز وغيره - ذلك أن الدافع الأساسي في البناء الاجتماعي - وفق تصورهم - هو ((تبادل المنافع وضمان حقوق الأفراد))²

ولو تتبعنا بصورة مختصرة جدا النسق العام للحضارات القديمة نجدها مرتبطة بتصور معين لهذا البناء .

فالحضارة السومرية - مثلا - تم فيها إقرار مراسيم ملكية تحرم استغلال الأغنياء للفقراء ، وكذا استغلال رجال الدين للناس «3» ، و ما إلى ذلك من مراسيم «4» وقوانين ، كان القصد منها بناء مجتمع متماسك موحد .

أما شرائع حمورابي (2123 - 2081 ق م) في العهد البابلي فقد وضعها هذا الملك الحاكم للمحافظة على المجتمع «5» - كذلك - .

ونفس التصور نراه في الحضارة اليونانية القديمة ، إذ حاول أفلاطون (427 - 347 ق م) أن يبين أسس بناء المجتمع في جمهوريته ، التي يرى أنها تقوم على النخبة القادرة على الحكم ، و داخل هذه الجمهورية تتركب ثلاث طبقات «6» ، أما أرسطو (384 - 322 ق م) فيرى أن اكتمال الحياة الإنسانية لا يكون إلا من خلال المجتمع السياسي ، وتكون الحياة في مثل هذا المجتمع موجهة وفق قانون موضوع لصالح الفرد والمجتمع على السواء ، ويكون هذا القانون هو المقياس الذي يقاس به صلاح الإنسان المواطن⁷ .

وقبل البعثة المحمدية ، وفيما اصطلح عليه بالعصر الجاهلي وتحديدًا في شبه الجزيرة العربية ، نرى تلك الحياة الاجتماعية للإنسان العربي مرتبطة في - الغالب الأعم - بنظام قبلي متوارث⁸ .

و داخل هذا البناء العام نتلمس تلك الأخلاق العربية الصميمة والتي كانت - حينذاك - نتيجة طبيعية لظروف الحياة التي يحياها العربي⁹، فالشجاعة والكرم والوفاء... و ما إليها من سجايا تعتبر عنوان الرجولة والإباء وقد سميت عندهم بالمروءة¹⁰.

وفي إطار الحياة العامة كذلك التي كانت معيشة العربي - وخصوصاً أهل البدو¹¹ - متصلة بالارتحال والانتقال، و هذا الارتحال الدائم لم يربطهم بقانون اجتماعي معين يمكن أن يصبح نظاماً له أسس موضوعية لعصر ما قبل البعثة النبوية المحمدية، في عموم الجزيرة العربية، وخاصة لمجموع المناطق المتاخمة لشبه جزيرة العرب، سواء من الشرق¹²، ممثلة في الحضارة الفارسية بنظامها وديانتها (المجوسية/الزرادشتية)، أو من الشمال حيث الحضارة النصرانية، أو حتى الديانة اليهودية بقيمتها ومبادئها وأحكامها.

ومما يذكر أن هذه الديانات كانت فريسة للعابثين والمتلاعبين وللمحرفين، إذ فقدت روحها وشكلها، فأصبحت مهود الحضارة والثقافة والحكم والسياسة مسرحاً للفوضى والانحلال وسوء النظام وعسف الحكام، وشغلت بنفسها، إذ صارت لا تحمل للعالم رسالة ولا للأمم دعوة¹³.

فالديانة النصرانية أصبحت مزيجاً من الخرافات اليونانية، والوثنية الرومية، و والأفلوطينية¹⁴ المصرية والرهبانية، اضمحلت في جنبها تعاليم السيد المسيح - عليه السلام - البسيطة، وصارت نسيجاً خشبياً من معتقدات وتقاليد لا تغذي الروح، ولا تمد العقل، ولا تشعل العاطفة، ولا تحل معضلات الحياة، ولا تنير السبيل، بل أصبحت على تعاقب العصور ديانة وثنية...، وفي هذا الصدد يقول صاك - مترجم القرآن الكريم إلى اللغة الإنجليزية - عن نصارى القرن السادس الميلادي: ((و أسرف المسيحيون في عبادة القديسين والصور المسيحية))¹⁵.

أما اجتماعياً فقد بلغ الانحلال الاجتماعي غايته في الدولة الرومية والشرقية، وعلى كثرة مصائب الرعية ازدادت الإتاوات وتضاعفت الضرائب حتى أصبح أهل البلاد يتذمرون من الحكومات، ويمقتونها مقتاً شديداً ويفضلون عليها كل حكومة أجنبية، يقول أحدهم (جيبون): ((و في آخر القرن السادس وصلت الدولة في ترديها و هبوطها إلى آخر نقطة))¹⁶.

و في هذا النسق الاجتماعي العام عملت الوثنية عملها في المجتمع العربي¹⁷، إذ صار هذا المجتمع - قبل البعثة المحمدية - في حاجة إلى هداية أرقى وأسلوب حياة أنقى وأصفى، وفعلاً و ((من قلب الجزيرة العربية كان الإسلام أسلوب عمل جديد لكل الإنسانية في طور من الترقى، صنعت له السماء كل مقدمات الدوام والاستمرار، وموامة الحاجة البشرية في الأمني والاستقرار))¹⁸ سياسياً واجتماعياً واقتصادياً وثقافياً وأخلاقياً.

ولقد جاءت الأحكام الإسلامية في مختلف مجالات الحياة الإنسانية بمنتهى الدقة والإحكام ، ولو أخذنا - مثلا - جانبا من هذه الجوانب وهو الجانب الاجتماعي ، و تتبعنا المنهج القويم في البناء ، فإننا نرى تلك الضوابط التي تحكم هذا الوضع ' و معها مجموعة التفاصيل - في مثل هذه القضية الحيوية - التي يجب مراعاتها حتى يستقيم المجتمع في الحال و المآل .

ولقد جاءت سورة الأحزاب التي نزلت بالمدينة المنورة - بعد موقعة الأحزاب المجتعة لتدمير الدولة الإسلامية القائمة - بتلك الحكمة الإلهية في بناء مجتمع تقل فيه الرذائل إن لم تنعدم ، خصوصا و أن المنافقين و المرجفين في المدينة عملوا على ((أن يهزموا المسلمين في ميدان الأخلاق الذي كان ميدانا حقيقيا لتفوقهم و تقدمهم))¹⁹.

و في إطار نسق منهجي في البناء و التنظيم تم توجيه المسلمين و الصحابة إلى الجبهة الداخلية و من الناحية الأخلاقية ' و هذا قصد سد الثغور و توثيق مواضع الخلق و إحكامها²⁰، و من هذه التعليمات التي قدمها القرآن الكريم لإصلاح المسلمين²¹ اجتماعيا في سورة الأحزاب - زمن الصحابة تحديدا و الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان و مكان²² - :

1/ الأمر لأزواج النبي - صلى الله عليه و سلم - بالتزام بيوتهن ، و أن لا يخرجن منها بغير حاجة ، و لا يتبرجن تبرج الجاهلية الأولى ، و إن كان كلام مع غير المحارم ، فلا يخضعن بالقول حتى لا يطعم الذي في قلبه مرض ، و ليقفن قولا معروفا .

2/ منع الرجال من دخول بيوت النبي - صلى الله عليه و سلم - إلا بإذن ، و إن أراد البعض أن يسألوا أزواجه الطاهرات المطهرات ، فليكن السؤال من وراء حجاب .

3/ بيان أن هناك فرقا بين المحارم و غير المحارم من الرجال.

4/ بيان أن أزواج النبي - صلى الله عليه و سلم - أمهات للمؤمنين ، و أن حرمتهن عليهم أبدية ، مثل حرمة أم الرجال الحقيقية عليه ، و بدأ فيجب تطهير القلوب و النيات تجاه جميع أزواج الرسول الكريم - عليه الصلاة و السلام - .

5/ حرمة إيذاء النبي - صلى الله عليه و سلم - ، و أن هذا الإيذاء من أكبر الذنوب الموجبة للعنة و العذاب الأليم في الدنيا و الآخرة ، و عليه فاتهم النساء و الزوجات في العرض من أكبر الذنوب و المعاصي الموجبة للعذاب في الدنيا و الآخرة.

6/ أمر أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - وبناته وجميع نساء المؤمنين أن يدنين عليهن من جلابيهن إن خرجن من بيوتهن في حاجة.

ومن الأحداث التي وقعت زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - وكانت لها تداعيات اجتماعية خطيرة : حادثة الإفك ، و اتهام السيدة عائشة زوجة النبي الطاهرة المطهرة الكريمة في عرضها . إذ نزلت سورة النور على النبي - صلى الله عليه وسلم - وفيها من الأحكام والتعليقات المتعلقة بالأخلاق والاجتماع والقانون ما يؤدي إلى حفظ كيان المجتمع الإسلامي من الرذائل²³ والموبقات والضلالات الخلقية ، خصوصا وأن المجتمع الإسلامي قام منذ نشأته على عدة مقومات أساسية منها²⁴:

- 1- أن المجتمع الإسلامي قام على الإيمان بالمثل والدفع الذاتي إلى تحقيقها.
- 2- وأنه قام على أساس الإقرار بالوجود المشترك ورعاية كل الحرمات الفردية .
- 3- وأنه قام - أيضا - على التعاون والتكافل والترابط .
- 4- وقام - كذلك - على رعاية الطبيعة البشرية لكل الأفراد .
- 5- وأن المجتمع الإسلامي ليس مجتمع طوائف وطبقات ...

و سورة النور كما يقول مجموعة من المفسرين أن فيها أحكاما و شرائع في الستر والعفاف²⁵، و بيان ذلك ، مع التذكير بدلائل التوحيد²⁶ ، لربط منظومة القيم الاجتماعية التي يجب أن يحيها المجتمع ويرعاها بعقيدة التوحيد الكبرى التي يبني عليها كل البناء.

وهذه السورة²⁷ تبدأ بإعلان حاسم في تقرير ما فيها من حدود و تكاليف ، و من آداب و أخلاق . و بدؤها الفريد « سورة أنزلناها و فرضناها و أنزلنا فيها آيات بينات لعلكم تذكرون» يدل على مدى اهتمام القرآن بالعنصر الأخلاقي في الحياة ، و مدى عمق هذا العنصر و أصالته في العقيدة الإسلامية ، و في فكرة الإسلام عن الحياة الإنسانية.

و المحور الذي تدور عليه السورة بأكملها هو محور التربية التي تشتد في وسائلها إلى درجة الحدود ' و ترق إلى درجة اللمسات الوجدانية الرقيقة ، التي تصل القلب بنور الله و بآياته المبتوثة في تضاعيف الكون و ثنايا الحياة ، و الهدف واحد في الشدة و اللين : هو تربية الضمائر ، و استجاشة المشاعر ، و رفع المقاييس الأخلاقية للحياة حتى تشف و ترف ، و تتصل بنور الله ، و تتداخل الآداب النفسية الفردية ، و آداب البيت و الأسرة ، و آداب الجماعة و

القيادة ، بوصفها نابعة كلها من معين واحد هو العقيدة في الله²⁸.

و سياق السورة يجري حول محورها الأصيل – محور التربية – في خمسة أشواط :

الأول : يتضمن الإعلان الحاسم الذي تبدأ به ، ويليه بيان حد الزنا ، و تفضيحه هذه الفعلة ، و تقطيع ما بين الزناة والجماعة المسلمة ، فلا هي منهم ولا هي منها . ثم بيان حد القذف وعلّة التشديد فيه ، واستثناء الأزواج من هذا الحد ، مع التفريق بين الزوجين بالملاعنة ، ثم حديث الإفك وقصته ، وينتهي هذا الشوط بتقرير مشاكلة الخبيثين للخبيثات ، ومشاكلة الطيبين للطيبات ، وبالعلقة التي تربط بين هؤلاء و هؤلاء .

ويتناول الشوط الثاني : وسائل الوقاية من الجريمة ، وتجنيب النفوس أسباب الإغراء والغواية ، فيبدأ بأداب البيوت والاستئذان على أهلها ، والأمر بغض البصر والنهي عن إبداء الزينة للمحارم ، والحض على نكاح الأيامى ، والتحذير من دفع الفتيات إلى البغاء ، و كلها أسباب وقائية لضمان الطهر والتعفف في عالم الضمير والشعور ، ودفع المؤثرات التي تهيج الميول الحيوانية ، وترهق أعصاب المتحرجين المتطهرين ، وهم يقاومون عوامل الإغراء والغواية .

و الشوط الثالث : يتوسط مجموعة الآداب التي تتضمنها السورة ، فيربطها بنور الله ، ويتحدث عن أظهر البيوت التي يعمرها وهي تعمر بيوت الله ، وفي الجانب المقابل الين كفروا وأعمالهم كسراب من اللمعان الكاذب ، أو كظلمات بعضها فوق بعض ، ثم يكشف عن فيوض من نور الله في الأفاق ، في تسبيح الخلائق كلها لله ، و في أجزاء السحاب ، وفي تقليب الليل والنهار ، وفي خلق كل دابة من ماء ، ثم في اختلاف أشكالها و وظائفها و أنواعها وأجناسها ، مما هو معروض في صفحة الكون للبصائر والأبصار .

و الشوط الرابع : يتحدث عن مجافاة المنافقين لأدب الواجب مع – رسول الله صلى الله عليه و سلم – في الطاعة والتحاكم ، و يصور أدب المؤمنين الخالص وطاعتهم ، و يعدهم ، على هذا الاستخلاف في الأرض ، والتمكين في الدين ، والنصر على الكافرين .

ثم يعود الشوط الخامس إلى آداب الاستئذان والضيافة في محيط البيوت بين الأقارب و الأصدقاء ، وإلى آداب الجماعة المسلمة كلها كأسرة واحدة ، مع رئيسها ومربيها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – .

و تتم السورة بإعلان ملكية الله لما في السماوات وفي الأرض ، وعلمه بواقع الناس وما تنطوي عليه حناياهم ، و رجعتهم إليه ، و حسابه على ما يعلمه من أمرهم ، و هو بكل شيء عليم²⁹

و قد شملت السورة كثيرا من أحكام معاشررة الرجال للنساء ، و كثيرا من آداب الخلطة و الزيارة³⁰.

و مما ذكره الشيخ محمد متولي الشعراوي في تفسيره لسورة النور أنها ((جاءت لتحمل نور المعنويات ، نور القيم ، نور التعامل ، نور الأخلاق ، نور الإدارة و التصرف ، و مادام أن الله - تعالى - وضع لنا هذا النور ، فلا يصح للبشر أن يضعوا لأنفسهم قوانين أخرى (...)) فالحق - تبارك و تعالى - يريد لخليفته في أرضه أن يكون طاهرا شريفا كريما عزيزا ، لذلك وضع له من القوانين ما يكفل له هذه الغاية ، و أول هذه القوانين و أهمها : قانون التقاء الرجل و المرأة التقاء سليما في وضح النهار ، لينتج عن هذا اللقاء نسل طاهر جدير بخلافة الله في أرضه ، لذلك أول ما تكلم الحق - سبحانه - في هذه السورة ، تكلم عن مسألة الزنا ((³¹ لارتباط هذا الأمر بالنسل البشري كله.

إن التنظيم الاجتماعي في الإسلام تنسيق عادل بين مختلف قوى الحياة و الأحياء، سواء بين الجسد و حاجاته ، أو بين الروح و مطالبها ، أو بينهما معا . إذ طلب الله - عز وجل - في القرآن الكريم من المسلم أن لا يحرم نفسه متعة مادية ، و لا ملذة جسدية ، و لكن في طريقها المشروع³² و في إطار حدودها المنتظمة و المنظمة شرعا. و من جملة التدابير القانونية و الخلقية و الاجتماعية التي حوتها سورة النور لإصلاح الإنسان و المجتمع الإسلامي - و الإنساني عموما - فالحياة الإنسانية ما يلي³³ :

- 1- تم إقرار الزنا بأنها جريمة جنائية ، و هي أصلا جريمة اجتماعية/عائلية ، و جعل حد الزاني مائة جلدة لمن لم يكن متزوجا³⁴.
- 2- نهى المؤمنين عن الارتباط بالفاسقين و الفاسقات بصله التزواج ..
- 3- تم وضع حد من يرمي غيره وكان محصنا بالزنا ، ثم لا يأتي عليه بأربعة شهداء ، ثمانين جلدة (80) .
- 4- جعل اللعان لمن يرمي بالزنا زوجته .
- 5- لا يقبل من أي أحد قولاً بدون روية ، إذا كان يرمي غيره بما لا يروونه فيه ، و لا يشيعوه في المجتمع إذا وجدوا فشو الافتراءات و الاتهامات الكاذبة داخله ، أن يعملوا على كبتها ، و يحولوا دون شيعوها ، و يتجنبوا تناقلها بينهم .
- 6- الذين يعملون على تليف الأخبار الفاحشة و إذاعتها ، و يحاولون أن تشيع الفاحشة في المجتمع المسلم لا يستحقون الحماية ، بل يستحقون العذاب .
- 7- الإقرار النهائي : أن ظن المؤمنين بأنفسهم حسنا هي الأساس للروابط الاجتماعية في المجتمع ، و كل فرد من أفراد بريء ما دام لم يثبت ارتكابه لجريمة من الجرائم ، و ليس أساس الروابط داخل بنيان المجتمع : سوء الظن ، لأن سوء الظن مدعاة إلى الظلم و ((إن الظلم لظلم عظيم)) .

- 8- النهي عن دخول بيوت الناس - مهما كانوا - بدون استعلام من أهلها و استئذان منهم ، لحرمة هذه البيوت .
- 9- أمر الرجال بالغض من أبصارهم «53» من غير المحرمات ، و أمر النساء - كذلك - بالغض من أبصارهن عن غير المحارم من الرجال .
- 10- أمر النساء بأن يضربن بخمرهن على نحورهن و صدورهن و رؤوسهن ، فلا تظهر المفاتن المؤدية إلى إحداث ضعفة داخل المجتمع المسلم ، و هذا بسد أي ذريعة تؤدي إلى الانحلال .
- 11- أمر النساء - مع ذلك كذلك - بأن لا يواجهن أحدا من غير المحارم بزينةهن .
- 12- أمر النساء - كذلك - : أنهن إذا خرجن من بيوتهن في حاجة ، أن يسترن زينتهن بل لا يلبسن ما له صوت (من الحلي وغيره) .
- 13- التنديد الشديد ببقاء الرجال والنساء بدون نكاح في المجتمع ، وأمر بالتناكح بين الرجال والنساء والعبيد والإماء ، لأن بقاء أحد بدون نكاح مولد للفحشاء و منفعل بها معا . وهو ما يؤدي إلى من لا أزواج لهم بتحسس الأخبار الفاحشة و التلذذ بنقلها في المجتمع .
- 14- جعلت المكاتبه (الإعتاق على عوض) لتحرير العبيد و الإماء ، وأمر السادة بأن يجيبوهم إلى طلباتهم إذا أرادوا منهم المكاتبه ، و أمر عامة المسلمين بأن يساعدوا المكاتبين مساعدة مالية .
- 15- النهي عن إكراه الإماء على البغاء ، و مهنة البغاء عند العرب قديما كانت قاصرة على الإماء ، فكان هذا النهي سدا قانونيا للبغاء و بيع الأعراض .
- 16- قررت قاعدة الاستئذان بالنسبة للخدم و الذين لم يبلغوا الحلم من الأطفال ، فلا يجوز دخول البيوت إلا بعد الاستئذان و خصوصا في الأوقات الثلاثة: قبل صلاة الفجر ، و حين يضع الناس ثيابهم من الظهيرة ، و بعد صلاة العشاء . والأطفال الذين بلغوا الحلم عليهم أن يستأذنوا في عموم الأوقات عند إرادتهم الدخول على أهل بيتهم .
- 17- الإذن للقواعد من النساء - و هم العجائز اللاتي لا يجدن من أنفسهن رغبة في الرجال - أن يخلعن الخمر من رؤوسهن و وجوههن ، ولكن أمرن أن يجتنبن التبرج .
- 18- أذن للعجزة من الناس - الأعرج والأعمى والمريض - أن يأكلوا من بيوت غيرهم بدون استئذانهم .

والحكم عموماً أنه لا يجوز لأحد أن يطعم من طعام غيره أو يتناول شيئاً من بيته إلا بإذنه، والإذن إما صريح أو دلالة»63» .

19- جعل من الحق الأقرباء الأذنين، والأصدقاء الذين لا كلفة بينهم أن يأكل بعضهم من بيت بعض بدون إذنه، وهو - إذ ذاك - كأنه يأكل من بيته. وهذا ما يؤدي إلى طي ما كان بين أفراد المجتمع من التباعد، وإزالة ما بينهم من حواجب الوحشة، ليزدادوا تحاباً وتسد روابط الإخلاص والمحبة، تلك الخلال التي قد يثير بها المفسدون أنواعاً من الفتنة في المجتمع .

و تم في هذه السورة - أيضاً - إمطة اللثام عن علامات المنافقين والمؤمنين، حتى يتسنى لكل مسلم أن يميز المؤمنين المخلصين من المنافقين المرجفين في المجتمع، وهو ما يؤدي إلى إحكام بناء المجتمع ليزداد قوة إلى قوته، ولا يلتفت إلى الكفار والمنافقين الذين يحاولون إثارة الفتنة والمفاسد»73» .

إن الحكمة ومنتهاى الدقة في تلك التعليمات الحكيمة والأحكام القوية، والإرشادات السليمة والتوجيهات الرحيمة، لتؤدي إلى إحداث الانسجام والترابط والتكافل والتحابب بين مختلف أفراد المجتمع»83» . و بالتالي الوصول إلى التوازن الذي هو أساس تكوين المجتمع المسلم، لتأتي عبادة المسلمين لله - تعالى - ، تنفيذاً لهذا التوازن المطلوب.

إن الإسلام حقيقة بتوجيهاته وتعاليمه وأحكامه في هذه السورة الجليلة - سورة النور و كل سور القرآن الكريم نور - لرسالة هادية هادفة إلى تكريم الفرد وإسعاد المجتمع، والوصول - بالتالي - بالبشرية كلها إلى الحق والخير والصلاح والنجاح - دنيا و آخرة - في كنف العبودية الحق والكمال لله رب العباد .

المراجع المعتمدة :

- أبو الحسن علي الحسيني الندوي : ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين.
- د. حسين الحاج الحسن : النظم الإسلامية.
- د. سيد عبد الحميد مرسي : الفرد و المجتمع في الإسلام.
- سيد قطب : في ظلال القرآن ، المجلد الرابع.
- دكتور صابر طعيمة : الإسلام و التقدم الاجتماعي.

- أبو عبد الله بن أحمد الأنصاري القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، تفسير القرطبي ، ج 12 .
- دكتور عبد الوهاب الكيالي و آخرون : موسوعة السياسة.
- فخر الدين الرازي : التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ، المجلد الثاني عشر.
- د . محمد التومي : المجتمع الإنساني في القرآن الكريم.
- د . محمد ضيف الله بطاينة : في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية.
- محمد الطاهر بن عاشور: تفسير التحرير و التنوير، المجلد التاسع.
- د . محمد عبد المنعم نور : المجتمع الإنساني.
- محمد متولي الشعراوي : تفسير الشعراوي ، المجلد السادس عشر.
- د . محمود عبد المولى : أنظمة المجتمع و الدولة في الإسلام.
- د . ميخائيل مسعود و د . سجيح الجبيلي : الحضارات ، الصراع و الحوار.
- و ك ديورانت : تاريخ الفلسفة.

الهوامش

- 1- د . محمد عبد المنعم نور : المجتمع الإنساني ، ص 23 .
وما ذهب إليه هوبز و سبينوزا في هذا التصور، يخالفهم فيه جان جاك روسو، الذي يرى أن الحياة الاجتماعية كانت مبنية على الرغبة من جانب الناس كي يحيوا حياة أكثر اطمئنانا .
المرجع السابق ، ص 24 .
- 2- د . محمد عبد المنعم نور : المجتمع الإنساني ، ص 23 .
- 3- د . ميخائيل مسعود و د . سجيح الجبيلي : الحضارات ، الصراع و الحوار ، ص 42 .
- 4- لقد سن الملك السومري أورنمو (2050 ق م) أقدم تشريع معروف حتى الآن والذي فيه : أنه لا يسف شريعة العين بالعين و السن بالسن - على عكس حمو رابي - بل عوض على من وقعت عليه الأذية و حاسب من أذاه بدفع غرامة له من الفضة ، تعويضا و جزاء ... ، وما إلى ذلك من قوانين تدبيرية لبناء المجتمع .
د . ميخائيل مسعود و د . سجيح الجبيلي : المرجع السابق ، ص 42 ، 43 .

- وكانت الشرائع التي وضعها حمورابي تهدف أيضا إلى الحفاظ على المجتمع .
- 5 - انظر تفصيل - ذلك - مثلا في : د . ميخائيل مسعود و د . سجيح الجبيلي : م س ، ص 46 ، 47 .
- 6- وهذه الطبقات هي :
- أ/ طبقة الفلاسفة : ويحكمون بفكرة المستبد المستنير ...
- ب/ الطبقة الوسطى : من الجنود والموظفين ...
- ج/ الطبقة الدنيا : من الحرفيين والعامه ...
- د . عبد الوهاب الكيالي وآخرون : موسوعة السياسة ، ج 1 ص 232 .
- يقول ولد ديورانت : ... والحقيقة أن أفلاطون نفسه قد استمد أفكاره إلى مدى كبير من أنظمة محلية شاهدها أثناء سفره وتجواله ، لقد تأثر بحكومة رجال الدين في مصر .
- قصة الفلسفة ، ص 58 .
- 7 - د . عبد الوهاب الكيالي وآخرون : م س ، ج 1 ص 148 ، 149 .
- 8 - لقد عرف العرب قبل البعثة المحمدية عددا من الديانات ، كانت مختلفة في سعة انتشارها بين الناس وسلطانها عليهم ، إذ كانت النصرانية في ربيعة و غسان و بعض قضاة و غيرها من القبائل التي كانت تقيم في حمى بيزنطة ، و كانت الديانة اليهودية في حمير و بني كنانة و بني الحارث بن كعب و كندة ، و كانت المجوسية في تميم ، و الوثنية في قريش ، و كان فيهم - أيضا - بقايا من عهد ابراهيم دين الحنيفية السمحة ، إضافة إلى اعتقادات أخرى .
- انظر : د . محمد ضيف الله بطاينة : في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية ، ج 1 ص 24 ، 25 .
- 9 - د . صابر طعيمة : الإسلام والتقدم الاجتماعي ، ص 70 .
- 10 - هذه المروءة المفتقدة - اليوم أسفا- في الواقع العربي العام ، المتكالب عليه ، في إطار نظريات الصراع الغربية ، الهادفة إلى تدمير الحضارة الندية للحضارة الغربية ، ألا وهي الحضارة الإسلامية .
- 11- يرى البعض أن عرب الحجاز كانت لهم حضارة ، تدلنا عليها المرويات و الأمثال و الأشعار ، و هي حضارة حرب طويلة ، حرب البسوس ، و حرب داحس و الغبراء ... ، و قد نتج عن هذه الحروب بطولات و أشعار و مواقف ، فالحجاز قبل الإسلام كانت معرضة لتأثيرات فكرية مختلفة : فارسية ، بيزنطية ، حبشية ...
- د . ميخائيل مسعود و د . سجيح الجبيلي : م س ، ص 198 .
- و يرى آخرون (ابن خلدون) أن مضرا من قريش و كنانة و ثقيف و بني أسد و هذيل ، و من جاورهم من خزاعة ، كانوا بدوا ، لأنهم كانوا أهل شظف و مواطن غير ذات زرع و لا ضرع ...
- و أما العرب الذين كانوا بالتلول و في معادن الخصب للمراعي و العيش من حمير و كهلات مثل لخم و جذام و غسان و طيء و قضاة و إياد ، فهم حضر ، أو تغلب عليهم الحياة الحضارية .

- انظر : د . محمود عبد المولى : أنظمة المجتمع و الدولة في الإسلام ، ص 18 .
- 12- و ظهر هذا الأمر جليا في تلك الولاءات التي يقدمها العرب للفرس و الروم ' (المناذرة و الغساسنة) .
- 13- أبو الحسن علي الحسيني الندوي : ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ، ص 28 .
- 14 - نسبة إلى أفلوطين ..
- 15 - أبو الحسن علي الحسيني الندوي : المرجع السابق ، ص 28 .
- 16- نفس المرجع ، ص 30 ، 31 .
- 17- تحدث المؤرخون عن دخول الوثنية جزيرة العرب ، و ارتباط ذلك بأحد سادة قريش (عمرو بن لحي) الذي استقدمها من البلقاء ، و ليست أصلية فيهم ، إذ كانوا مرتبطين - في الأساس و الأصل - بالتوحيد .
- 18- د . صابر طعيمة : المرجع السابق، ص 71 .
- 19- أبو الأعلى المودودي : تفسير سورة النور ، ص 6 .
- 20- أبو الأعلى المودودي : تفسير سورة النور ، ص 6 .
- 21 - المرجع السابق ، ص 6 ، 7 .
- 22 - و هذا ما يحتاج إلى دراسات علمية موضوعية في إطار خصائص الشريعة الإسلامية ، انظر مثلا في هذا الجانب : د. محمد التومي : المجتمع الإنساني في القرآن الكريم ، ص 340 ، يقول : ((إن ما في القرآن من قواعد ، هي عامة من حيث صلاحيتها لكل الناس في كل العصور ، و عامة من حيث مراعاتها لكافة الجوانب الحياتية)) .
- 23 - أبو الأعلى المودودي : المرجع السابق ، 7 .
- 24 - د. سيد عبد الحميد مرسي ، الفرد و المجتمع في الإسلام ، ص 229 و ما بعدها .
- 25 - أبو عبد الله القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، تفسير القرطبي ، ج 12 ص 132 .
- 26 - فخر الدين الرازي : التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ، مجلد 12 ج 23 ص 120 .
- 27 - سيد قطب : في ظلال القرآن ، المجلد الرابع ص 2486 ، 2487 .
- 28 - يقول فخر الدين الرازي في تفسيره مفاتيح الغيب :
- «فرضاها» : إشارة إلى الأحكام التي بينها أولا .
- «أنزلنا فيها آيات بينات» : إشارة إلى ما بين من دلائل التوحيد ، و الذي يؤكد هذا التأويل قوله : «لعلكم تذكرون» : فإن الأحكام و الشرائع ما كانت معلومة لهم ليؤمنوا بتذكيرها ، أما دلائل التوحيد فكانت كالمعلومة لهم لظهورها ، فأمروا بتذكيرها .
- و ثانيها : قال أبو مسلم : يجوز أن تكون الآيات البينات ما ذكر فيها من الحدود و الشرائع .

- 29- سيد قطب : في ظلال القرآن ، المجلد 4 ص 2486 ، 2487 .
- 30 - محمد الطاهر بن عاشور : تفسير التحرير و التنوير ، المجلد التاسع الجزء الثامن عشر ص 140 .
وقد أخذ في تعداد مجموعة ليست بالقليلة من أغراض سورة النور ، منها مثلا :
- عقاب الذين يقذفون المحصنات .
 - حكم اللعان .
 - التعرض إلى براءة السيدة عائشة - رضي الله عنها - مما أرجفه عليها أهل النفاق ، و عقابهم ، و الذين شاركوهم في التحدث به .
 - الزجر عن حب إشاعة الفواحش بين المؤمنين و المؤمنات .
 - الأمر بالصفح عن الأذى مع الإشارة إلى قضية مسطح بن أثاثة .
 - أحكام الاستئذان في الدخول إلى بيوت الناس المسكونة ، و دخول البيوت غير المسكونة .
 - آداب المسلمين و المسلمات في المخالطة .
 - إفشاء السلام .
 - التحريض على تزويج العبيد و الإماء .
 - التحريض على مكابتهم ، أي إعتاقهم على عوض يدفعونه لمالكهم .
 - تحريم البغاء الذي كان شائعا في الجاهلية
 - الأمر بالعفاف .
 - ذم أحوال أهل النفاق و الإشارة إلى سوء طويتهم مع النبي - صلى الله عليه و سلم - .
 - التحذير من الوقوع في حياكل الشيطان ...
- و ما إلى ذلك من قيم و مبادئ و أحكام .
- تفسير التحرير و التنوير ، المجلد التاسع الجزء الثامن عشر ص 140 ، 141 .
- 31- محمد متولي الشعراوي : تفسير الشعراوي ، المجلد 16 ص 10187 ، 10188 .
- 32- د . حسين الحاج حسن : النظم الإسلامية ، ص 308 .
- 33- أبو الأعلى المودودي : تفسير سورة النور ، ص 08 و ما بعدها
- 34- و لقد أوضحت السنة النبوية الشريفة حد الزاني المحصن : الرجم حتى الموت ..
- 35- ما أرقى التعبير القرآني و ما أعمقه و أنفسه ، و دخوله الكينونة النفسية لإصلاح المجتمع بإصلاح الأفراد .
و هو ما يحتاج إلى دراسة مستقلة .
- 36- يرى أبو الأعلى المودودي أن هذه الآية واردة على سبب خاص ، و أورد ما قاله سعيد بن المسيب فيما كان

عليه الصحابة زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - من إعطاء من يخرج للغزو مفاتيح بيوتهم للأعمى أو المريض أو الأعرج ، و عند أقاربهم ، و يأذنون لهم بالأكل من البيوت .
و الذي أراه أن هذه الآية صراحة و دلالة تبقى قائمة في كل زمن تفشت فيه الأخلاق السامية ، في بناء الثقة بين الأفراد ، و في النسيج الاجتماعي عموما ، فالقاعدة الأصولية تقول في النص القرآني: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

37- أبو الأعلى المودودي : المرجع السابق ، ص 11.

38- د. سيد عبد الحميد مرسي : المرجع السابق ، ص 211.